

Distr.: Limited
28 November 2007
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون

اللجنة الثانية

البند ٥٤ (أ) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة: تنفيذ جدول أعمال

القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول

أعمال القرن ٢١، ونتائج مؤتمر القمة

العالمي للتنمية المستدامة

مشروع قرار مقدم من نائبة رئيسة اللجنة، ميلاني سانتيانو - ساندوفال (غواتيمالا)،
بناء على مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/62/L.13

تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، ونتائج
مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٩٩/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر
٢٠٠٠، و ٢٢٦/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ٢٥٣/٥٧ المؤرخ
٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، و ٢٧٠/٥٧ ألف وباء المؤرخين ٢٠ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ على التوالي، وقراراتها ٢١٨/٥٨ المؤرخ
٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، و ٢٢٧/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤،
و ١٩٣/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، و ١٩٥/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠٠٦،



وإذ تشير أيضا إلى إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية^(١)، وجدول أعمال القرن ٢١^(٢)، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١^(٣)، وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة^(٤)، وخطة التنفيذ لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ("خطة جوهانسبرغ للتنفيذ")^(٥)، وكذلك توافق آراء موننتيري الصادر عن المؤتمر الدولي لتمويل التنمية^(٦)،

وإذ تؤكد من جديد الالتزام بتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ، بما في ذلك الأهداف والغايات المحددة زمنيا وغيرها من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ تشير إلى نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(٧)،

وإذ تؤكد من جديد القرارات المتخذة في الدورة الحادية عشرة للجنة التنمية المستدامة،

وإذ تكرر التأكيد على أن التنمية المستدامة في جوانبها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية عنصر أساسي من عناصر الإطار الشامل لأنشطة الأمم المتحدة، وإذ تعيد تأكيد استمرار الحاجة إلى كفالة تحقيق التوازن بين التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية وحماية البيئة باعتبارها ركائز مترابطة ومتداعمة للتنمية المستدامة،

وإذ تلاحظ أن سبيل بلوغ أهداف ركائز التنمية المستدامة الثلاث لا تزال تعترضه التحديات،

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار ١، المرفق الأول.

(٢) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٣) القرار د-١٩/٢، المرفق.

(٤) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.I والتصويب) الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٥) المرجع نفسه، القرار ٢، المرفق.

(٦) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، موننتيري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٧) انظر القرار ١/٦٠.

وإذ تؤكد من جديد أن القضاء على الفقر، وتغيير أنماط الإنتاج والاستهلاك غير المستدامة، وحماية وإدارة قاعدة الموارد الطبيعية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية تمثل أهدافا شاملة ومتطلبات أساسية لتحقيق التنمية المستدامة،

وإذ تسلّم بأن القضاء على الفقر أعظم تحد عالمي يواجهه العالم اليوم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، وبخاصة بالنسبة للبلدان النامية، وأنه على الرغم من أن كل بلد مسؤول أساسا عن تحقيق تنميته المستدامة وعن القضاء على الفقر وأنه ليس من قبيل المغالاة تأكيد دور السياسات والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، فإنه يلزم اتخاذ تدابير متضافرة وملموسة على جميع الصعد لتمكين البلدان النامية من تحقيق أهدافها في مجال التنمية المستدامة من حيث علاقتها بالغايات والأهداف المتفق عليها دوليا فيما يتصل بالفقر، بما فيها الغايات والأهداف الواردة في جدول أعمال القرن ٢١ والنتائج ذات الصلة لمؤتمرات الأمم المتحدة الأخرى وإعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية^(٨)،

وإذ تؤكد من جديد الدور الذي تضطلع به العمالة الكاملة والمنتجة وتهيئة فرص العمل الكريم للجميع باعتبارهما عنصرا من العناصر الأساسية لضمان القضاء على الفقر، وتحسين مستوى الرفاه الاقتصادي والاجتماعي للجميع، وتحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة لكل الدول،

وإذ تسلّم بأن نهج الحكم الرشيد داخل كل بلد وعلى المستوى الدولي أمر أساسي لتحقيق التنمية المستدامة،

وإذ تشير إلى أن خطة جوهانسبرغ للتنفيذ قد عينت اللجنة لتعمل بمثابة مركز تنسيق للنقاش بشأن الشراكات التي تعزز التنمية المستدامة وتسهم في تنفيذ الالتزامات الحكومية الدولية الواردة في جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ،

وإذ تشير أيضا إلى أنه ينبغي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي الاضطلاع بدور أكبر في الإشراف على التنسيق على نطاق المنظومة والجمع بصورة متوازنة بين الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والبيئية لسياسات وبرامج الأمم المتحدة التي تهدف إلى تعزيز التنمية المستدامة، وإذ تؤكد من جديد أن لجنة التنمية المستدامة ينبغي أن تظل اللجنة الرفيعة المستوى المسؤولة داخل منظومة الأمم المتحدة عن التنمية المستدامة وأن تقوم بدور منتدى ينظر في المسائل المتصلة بتكامل أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة،

(٨) انظر القرار ٢/٥٥.

وإذ تشير كذلك إلى القرار الذي اتخذته اللجنة في دورتها الحادية عشرة^(٩) بأن تقوم اللجنة، خلال السنوات التي تعقد فيها الدورات الاستعراضية، بمناقشة مساهمة الشركاء في دعم تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ، بغية تقاسم الدروس المستفادة وأفضل الممارسات، وتحديد المشاكل والثغرات والعقبات والتصدي لحلها، وتوفير المزيد من الإرشاد، بما في ذلك بشأن تقديم التقارير، في أثناء السنوات التي تعقد فيها الدورات التي يجري فيها إقرار السياسات، حسب الاقتضاء،

وإذ تشير إلى أن الزراعة والتنمية الريفية والأراضي والجفاف والتصحر هي عناصر مترابطة ينبغي تناولها بكيفية متكاملة تراعى فيها الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للتنمية المستدامة، والسياسات القطاعية ذات الصلة، والقضايا الشاملة، بما في ذلك وسائل التنفيذ كما حددها الدورة الحادية عشرة للجنة،

وإذ تسلّم بأن البلدان الأفريقية تواجه مشاكل وعقبات على مستويات الزراعة والتنمية الريفية والأراضي والجفاف والتصحر، وإذ تشدد على أنه ينبغي التصدي بشكل واف لتلك المشاكل والعقبات خلال الدورة السادسة عشرة للجنة التنمية المستدامة،

١ - **تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(١٠)؛**

٢ - **تكرر التأكيد على أن التنمية المستدامة عنصر أساسي من عناصر الإطار الشامل لأنشطة الأمم المتحدة، وبخاصة لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية والأهداف الواردة في خطة جوهانسبرغ للتنفيذ^(٥)؛**

٣ - **تهيب بالحكومات، وجميع المنظمات الدولية والإقليمية المعنية، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وصناديق الأمم المتحدة وبرامجها، واللجان الإقليمية والوكالات المتخصصة، والمؤسسات المالية الدولية، ومرفق البيئة العالمية، والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى، وكذلك المجموعات الرئيسية أن تتخذ، وفقاً لولاية كل منها، إجراءات لكفالة فعالية تنفيذ ومتابعة الالتزامات والبرامج والأهداف المحددة زمنياً التي أقرها مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، وتشجعها على الإبلاغ عن التقدم الملموس المحرز في هذا الصدد؛**

(٩) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٣، الملحق رقم ٩ (E/2003/29)، الفصل الأول، الفرع ألف، مشروع القرار الأول، الفقرة ٢٣ (هـ).

(١٠) A/62/262.

- ٤ - تدعو إلى التنفيذ الفعلي للالتزامات والبرامج والأهداف المحددة زمنياً التي أقرها مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة وإلى أعمال الأحكام المتصلة بوسائل التنفيذ، على النحو الوارد في خطة جوهانسبرغ للتنفيذ؛
- ٥ - تكرر التأكيد على أن لجنة التنمية المستدامة هي الهيئة الرفيعة المستوى المسؤولة عن التنمية المستدامة في منظومة الأمم المتحدة وهي بمثابة منتدى ينظر في المسائل المتصلة بتكامل أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة؛
- ٦ - تشجع البلدان على أن تقدم على أساس تطوعي تقارير وطنية إلى الدورات الاستعراضية للجنة على وجه الخصوص تركز على التقدم الملموس المحرز في التنفيذ، وتشمل الإنجازات والعقبات والتحديات والفرص المتاحة؛
- ٧ - تشدد على أهمية أن تفضي الدورات المتعلقة بالسياسات إلى نتائج يحصل بشأنها توافق للآراء وأن تكون عملية المنحى؛
- ٨ - تشجع الحكومات على المشاركة بالمستوى اللائق في الدورة السادسة عشرة للجنة التنمية المستدامة بإيفاد ممثلين، من بينهم وزراء، عن الإدارات والمنظمات ذات الصلة التي تعمل في مجالات الزراعة والتنمية الريفية والأراضي والجفاف والتصحر وأفريقيا، فضلاً عن المجال المالي؛
- ٩ - تشير إلى القرار الذي اتخذته اللجنة في دورتها الحادية عشرة^(١) بأن تتيح الأنشطة التي تنظم خلال اجتماعات اللجنة المشاركة المتوازنة للمشاركين من جميع المناطق وكذلك تحقيق التوازن بين الجنسين؛
- ١٠ - تدعو البلدان المانحة إلى النظر في دعم مشاركة ممثلي البلدان النامية في الدورة السادسة عشرة للجنة؛
- ١١ - تؤكد من جديد هدف تعزيز تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١^(٢)، بوسائل منها تعبئة الموارد المالية والتكنولوجية وكذلك برامج بناء القدرات، وخاصة لفائدة البلدان النامية؛

(١١) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٣، الملحق رقم ٩ (E/2003/29)، الفصل الأول، الفرع ألف، مشروع القرار الأول، الفقرة ٢ (ي).

- ١٢ - **تؤكد من جديد أيضا** هدف تعزيز مشاركة المجتمع المدني وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين وإشراكهم الفعلي في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، فضلا عن تشجيع توحي الشفافية ومشاركة عامة الجمهور في ذلك؛
- ١٣ - **تطلب** إلى أمانة لجنة التنمية المستدامة تنسيق مشاركة المجموعات الرئيسية المعنية في المناقشات المواضيعية أثناء الدورة السادسة عشرة للجنة، وتنسيق تقديم التقارير عن الوفاء بالمساءلة والمسؤولية المؤسسية فيما يتعلق بمجموعة المسائل المواضيعية، وفقا لأحكام خطة جوهانسبرغ للتنفيذ؛
- ١٤ - **تؤكد من جديد** ضرورة تعزيز المسؤولية والمساءلة المؤسسية، على النحو المتوخى في خطة جوهانسبرغ للتنفيذ؛
- ١٥ - **تؤكد من جديد أيضا** ضرورة تعزيز تنمية المشاريع الصغرى والصغيرة والمتوسطة الحجم، بوسائل منها التدريب والتعليم وتعزيز المهارات، مع التركيز بوجه خاص على الصناعة الزراعية بوصفها مصدرا لأسباب المعيشة للمجتمعات الريفية؛
- ١٦ - **تطلب** إلى أمانة اللجنة أن تتخذ ترتيبات لتيسير التمثيل المتوازن للمجموعات الرئيسية من البلدان المتقدمة النمو والنامية في دورات اللجنة؛
- ١٧ - **تشجع** إسهامات اجتماعات التنفيذ الإقليمية وغيرها من الأنشطة الإقليمية في الدورة السادسة عشرة للجنة التنمية المستدامة؛
- ١٨ - **تدعو** الوكالات المتخصصة ذات الصلة، بما فيها منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، وصناديق الأمم المتحدة وبرامجها، ومرفق البيئة العالمية، والمؤسسات المالية والتجارية الدولية والإقليمية، فضلا عن أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا^(١٢)، وغير ذلك من الهيئات ذات الصلة إلى المشاركة بفعالية في أعمال اللجنة، كل في نطاق ولاياته؛
- ١٩ - **تشجع** الحكومات والمنظمات على جميع المستويات، وكذلك المجموعات الرئيسية، على القيام بمبادرات وأنشطة تتوخى تحقيق النتائج من أجل دعم أعمال اللجنة، وتعزيز وتيسير تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١^(٣) وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ، بوسائل منها القيام بمبادرات شراكة طوعية فيما بين أصحاب المصلحة المتعددين؛

(١٢) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٩٥٤، رقم ٣٣٤٨٠.

٢٠ - تؤكد أهمية استعراض تنفيذ القرارات التي اتخذت في الدورة الثالثة عشرة للجنة التنمية المستدامة بشأن المياه والمرافق الصحية؛

٢١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقوم، لدى موافاة اللجنة بتقريره في دورتها السادسة عشرة، وبناء على الإسهامات المناسبة المقدمة من جميع المستويات، بتقديم تقارير مواضيعية عن كل قضية من القضايا الست الواردة في مجموعة المسائل المواضيعية المتعلقة بالزراعة والتنمية الريفية والأراضي والجفاف والتصحر وأفريقيا، مع مراعاة أوجه الترابط فيما بينها لدى التصدي للقضايا الشاملة، بما في ذلك وسائل التنفيذ التي حددتها اللجنة في دورتها الحادية عشرة، وأيضا مع مراعاة الأحكام ذات الصلة من الفقرات ١٠ و ١٤ و ١٥ من مشروع قرارها الأول^(١٣)؛

٢٢ - **تخطط علما** بعقد اجتماع الخبراء الدولي الثالث المعني بإطار السنوات العشر لبرامج الاستهلاك والإنتاج المستدامين في إطار عملية مراكش، وذلك في ستهولم من ٢٦ إلى ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧؛

٢٣ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والستين البند الفرعي المعنون "تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة"، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إليها في تلك الدورة تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

(١٣) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٣، الملحق رقم ٩ (E/2003/29)، الفصل الأول، الفرع ألف.